



## قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

رقم ~~07/0532~~ بتاريخ ~~27~~ أبريل ~~2026~~

### بفتح الترشيحات لشغل منصب مدير (ة) التعليم العالي والتنمية البيداغوجية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

#### وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 صادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها بمجلس الحكومة، ولاسيما المادة 3 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين بمجلس الحكومة؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة،

#### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى

تفتح، بموجب هذا القرار، الترشيحات لشغل منصب مدير(ة) التعليم العالي والتنمية البيداغوجية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

#### المادة 2

تفتح الترشيحات لشغل منصب مدير (ة) التعليم العالي والتنمية البيداغوجية في وجه المترشح (ة) المستوفي للشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على شهادة عليا تسمح بالترتيب على الأقل في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل؛
- أن يكون مرتبًا، على الأقل، في إحدى الأطر المنتمىة لهيئة الأساتذة الباحثين، أو في إطار مهندس رئيس، أو في إطار متصرف من الدرجة الأولى، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل بالنسبة للموظفين، أو ما يعادلها بالنسبة للمترشحين القادمين من القطاع الخاص أو من خارج أرض الوطن؛

- أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 20 سنة بإدارات الدولة أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص، منها لا يقل عن 5 سنوات في مناصب إدارية مرتبطة بتدبير منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛
- أن يتوفر على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير التعليم العالي والتنمية البيداغوجية؛
- أن يكون على دراية بالسياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية التي تتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار تنفيذها، وكذا الهياكل المنظمة لها والنصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطرها.

### المادة 3

تحدد مهام مدير (ة) التعليم العالي والتنمية البيداغوجية في المادة 5 من المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.

### المادة 4

يتكون ملف الترشيح من:

1. السيرة الذاتية المفصلة للمترشح (ة) مرفقة بصورة فوتوغرافية حديثة؛
2. المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه؛
3. المشروع المقترح المتضمن لتصورات المترشح (ة) الشخصية لتطوير المديرية المعنية بالترشيح، وسبل الرفع من أدائها؛
4. الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة، وكل وثيقة أخرى يعتبرها المترشح (ة) مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله

### المادة 5

يسحب المطبوع النموذجي الموحد والوثائق المرفقة به من الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ([www.enssup.gov.ma](http://www.enssup.gov.ma))، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 6 أدناه.

يودع ملف الترشيح الذي يتضمن جميع الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، مقابل وصل بالاستلام، في خمسة (05) نظائر إضافة إلى نسختين على دعامتين إلكترونيين (02 USB)، بالمكتب رقم 17 لدى مصالح الإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، الكائن بزنتقة إدريس الأكبر، حسان، الرباط، خلال التوقيت المعمول به داخل الإدارات العمومية، ابتداء من **4 ماي 2026** إلى غاية **15 ماي 2026** (مع إدخال الغائتين)، ولا يقبل أي ملف ترشيح يودع خارج هذا الأجل.

### المادة 6

تحدث بمقرر لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار لجنة لدراسة وترتيب الترشيحات، تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) الموماً إليه أعلاه.

### المادة 7

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة ([www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma))، والموقع الإلكتروني للوزارة ([www.enssup.gov.ma](http://www.enssup.gov.ma))، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي ([www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)).

**27 أبريل 2026**

وحرر بالرباط، في  
 وزير التعليم العالي  
 والبحث العلمي والابتكار  
 عن العين المداوي